

وصول الأخبار إلى أصول الأخبار

[155] أما تقطيع المصنفين الحديث في الابواب بحسب المواضع المناسبة فأولى بالجواز، وقد استعملوه كثيرا "، وما أظن له مانعا " . (الثاني) إذا كان عنده للحديث عن اثنين أو أكثر والسند الباقي متفق والحديث متفق المعنى مختلف اللفظ فله جمعهما في الاسناد ثم يسوق الحديث بلفظ أحدهما فيقول (أخبرنا فلان وفلان واللفظ لفلان) أو نحو ذلك. ولو كان السند كله مختلفا " ساق السند الواحد برجاله ثم أتى باللفظ المختص بذلك السند ثم يسوق السند الآخر ويقول (نحوه)، وان كان لفظ المتن أيضا " متفقا " قال (مثله). (الثالث) ينبغي للراوي بالمعنى أن يقول بعده (أو كما قال) أو (شبه هذا) أو نحو ذلك، ليحترز عن الكذب. وكذا إذا اشتبه على القارئ كلمة فحسن أن يقول بعد قراءتها (على الشك) أو (على الظاهر) أو نحو ذلك، ليتضمن ذلك اجازة واذنا " من الشيخ للراوي لالفاظ الحديث إذا وقف عليها وللصواب في المشتبه إذ ظهر - كما قاله بعضهم. (الرابع) نقل المعنى انما جوزوه في غير المصنفات، أما المصنفات فلا يجوز حكايتها ونقلها بالمعنى ولا تغير شئ منها على ما هو المتعارف. وقد صرح به كثير من الفضلاء. (اصل) لا ينبغي أن يروي الحديث بقراءة لحن ولا مصحف، وعلى طالبه أن يتعلم من النحو والعربية ما يسلم به من اللحن. قال الاصمعي: قال اني أخوف ما أخاف على طالب الحديث إذا لم يعرف
